

العنوان:	الوساطة المالية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومخاطرها المحتملة
المصدر:	مجلة البحوث المالية والتجارية
الناشر:	جامعة بورسعيد - كلية التجارة
المؤلف الرئيسي:	سلامة، هانى نبيل فهمى
مؤلفين آخرين:	إبراهيم، محسن محمد على، فارس، زين العابدين سعيد حسن(مشرف)
المجلد/العدد:	ع2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2019
الصفحات:	74 - 96
رقم MD:	1027913
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	المحاسبة، الوساطة المالية، المشروعات الصغيرة، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة
رابط:	<a href="http://search.mandumah.com/Record/1027913">http://search.mandumah.com/Record/1027913</a>



جامعة بورسعيد  
كلية التجارة  
قسم المحاسبة والمراجعة

---

## الوساطة المالية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومخاطرها المحتملة

بحث مقدم من الباحث  
هاني نبيل فهمي سلامة  
مستخرج من رسالة دكتوراة في المحاسبة

إشراف

السيد الدكتور  
محسن محمد علي ابراهيم  
مدرس المحاسبة والمراجعة  
بكلية التجارة جامعة بورسعيد

الأستاذ الدكتور  
زين العابدين سعيد فارس  
أستاذ المحاسبة المالية  
بكلية التجارة جامعة بورسعيد

2019م

## ملخص البحث:

تناول هذا البحث التعريف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ومفهوم الوساطة المالية للبنوك كأسلوب مستحدث لتمويل وإقراض تلك المشروعات، حيث تتأسس فلسفة العلاقة التمويلية في هذه الحالة على فلسفة مؤداها أن أصحاب الفائض المالي (وهي المؤسسات الدولية أو الوطنية التي لديها أموال تود توظيفها في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة)، تقدم دعماً مالياً لتلك الأطراف أصحاب العجز المالي التي تود الدولة دعمها، وذلك من خلال بعض المؤسسات المالية والمصرفية والتي تكون متخصصة في عمليات التمويل والإقراض. وقد وتوصل الباحث إلي ما يلي: أن الوساطة المالية بصورتها المستحدثة، تتمثل في عملية مبادلة ثنائية نهائية، في الحقوق المالية. حيث تعتبر وسيلة من وسائل الإقراض أو تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، تقدمها جهات أجنبية متخصصة في ذلك عبر البنوك والمؤسسات المالية والمصرفية نظير الاستفادة تلك البنوك أو المؤسسات المصرفية بالهامش الصغير بين الفوائد المدينة والدائنة، مع تحمل مسؤولية مخاطر ذلك النوع من الائتمان، ينتج من جراء عملية الوساطة المالية نوعاً من المخاطر الهامة التي تتحملها البنوك الوسيطة، والتي لم يتم الإفصاح عنها من قبل، سواء في الدراسات المصرفية المتخصصة أو من خلال اتفاقيات (بازل) للرقابة المصرفية في إصداراتها الثلاث. تكون ذات طبيعة مماثلة إلى حد ما للمخاطر الائتمانية التقليدية. لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين فئات عينة الدراسة على أن الوساطة المالية للبنوك التجارية (عند اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة) يتسبب عنها بعض المخاطر غير التقليدية ذات الطبيعة الائتمانية في الشكل".

### Abstract:

This study deals with the definition of SMEs and the concept of financial intermediation for banks as an innovative method of financing and lending them. The philosophy of the financing relationship is based on the philosophy that the owners of the financial surplus (the international or national institutions that have funds to support SMEs), Provides financial support to those parties with fiscal deficits that the State wishes to support, through some financial and banking institutions that specialize in financing and lending. The researcher concluded that the new form of financial intermediation is a final bilateral swap of financial rights. It is considered a means of lending or financing small, medium and micro enterprises, provided by foreign parties specialized in this through banks and financial institutions and banking for the benefit of these banks or banking institutions margin small between the benefits of debt and city, taking responsibility for the risks of that type of credit, The process of financial intermediation represents a kind of significant risk to intermediary banks, which has not been disclosed previously, both in specialized banking studies or through the Basel agreements for banking supervision in the three versions. Are of a somewhat similar nature to traditional credit risk. There are no statistically significant differences between the sample of the study sample that the financial intermediation of commercial

banks (when lending to SMEs) is caused by some non-traditional risks of credit nature in the form.

### طبيعة مشكلة البحث:

نظراً لما تقوم به المشروعات الصغيرة والمتوسطة بدور الرافعة الاقتصادية التي تقوم عملية التنمية في المجتمع، وتعتمد في ذلك على ما تمتلكه من قدرات لتوليد فرص العمل والحد من ارتفاع معدلات البطالة، فإنها تفرض نفسها على خريطة الواقع الاقتصادي لكثير من الدول. فهي تلعب دوراً هاماً في الوقت الراهن - خاصة في ظل ظروف الكساد العالمي وتراجع معدلات النمو الاقتصادي بوجه عام - لا يمكن إهماله أو تجنبه. فإن تلك المشروعات لم تعد مشروعات للتشغيل ومكافحة البطالة فقط، بقدر ما أصبحت تمثل أداة للتنمية وزيادة معدلات النمو، وتحريك النشاط الاقتصادي بوجه عام وبصفة أساسية.

ولعل هذا الأمر هو ما حرك اهتمامات القطاع المصرفي بشدة، نحو التوجه والتفاعل لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، باعتبارها أحد أهم محركات الاقتصاد القومي والتنمية وذلك من خلال تنويع المحفظة الاستثمارية والتمويلية للبنوك ذلك القطاع، جنباً إلى جنب الصندوق الاجتماعي للتنمية. حيث أخذ هذا الاهتمام صورة التمويل المباشر في حدود الشروط والضوابط التي يفرضها ويحددها ذلك الصندوق، أو عن طريق الوساطة المالية بينها وبين جهات أجنبية عن البنك تهتم بهذا الأمر، مثل البنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية والتجارة والاتحاد الأوروبي وغيرها.

وهو الأمر الذي يمكن أن يترتب عليه عدد من المخاطر ذات الصلة، يكون في مقدمتها المخاطر الائتمانية أو مخاطر الإقراض، نتيجة تعثر تلك المشروعات في السداد. أو مخاطر استصدار قرارات سيادية بضرورة خفض سعر الفائدة إلى أدنى حد، ومنح فترات سماح طويلة قد تؤثر في قيمة العائد من هذا التمويل مقارنة بمجالات الائتمان العادية الأخرى. ليكون الموضوع ذات أهمية وتأثير في الكيان المالي للمؤسسة المصرفية، ومما يتطلب معه ضرورة التحوط له والمحاسبة عنه.

ومن هنا يتناول الباحث بالدراسة والتحليل العلمي التعريف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وطرق تمويلها، ثم مفهوم الوساطة المالية للبنوك كأسلوب مستحدث لتمويل تلك المشروعات، وأخيراً طبيعة المخاطر عند استخدام أسلوب الوساطة المالية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ثم التحقق من صحة فرض البحث ميدانياً.

### أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث من كونه يبحث في معالجة مشكلة محاسبية هامة وملحة في البنوك التجارية، تلك التي تتعلق بعملية الوساطة المالية بين الجهات والمؤسسات المالية الأجنبية من جهة، والمشروعات الصغيرة والمتوسطة من جهة أخرى. وهو واجب وطني تتصدى له كبريات البنوك التجارية الوطنية في مصر، كالبنك الأهلي وبنك مصر، وغيرها وذلك بالإضافة إلى الصندوق الاجتماعي للتنمية. وبطبيعة الحال لا يجوز التخلي عن الدور الوطني لمجرد التخوف من تعثر بعض المشروعات عن السداد، أو تحمل البنك لبعض الخسائر من خلال الفرق

بين سعري الفائدة المدينة والدائنة وسعر صرف العملة الأجنبية (الدولار) في مواجهة العملة المحلية (الجنيه المصري).

### أهداف البحث:

- يتمثل الهدف الرئيسي للبحث في التعرف على الوساطة المالية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومخاطرها المحتملة، وتتفرع منه مجموعة من الأهداف الفرعية هي:
- 1- التعرف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وطرق تمويلها.
  - 2- مفهوم الوساطة المالية للبنوك كأسلوب مستحدث لتمويل المشروعات.
  - 3- المخاطر المتوقعة عند استخدام أسلوب الوساطة المالية للبنوك.
  - 4- التحقق الاختباري من فروق ذات دلالة إحصائية بين فئات المهتمين على أن الوساطة المالية في البنوك التجارية يمكن أن يتسبب عنها بعض المخاطر غير التقليدية (ذات طبيعة ائتمانية).

### فرض البحث:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين فئات عينة الدراسة على أن الوساطة المالية في البنوك التجارية يمكن أن يتسبب عنها بعض المخاطر غير التقليدية (ذات طبيعة ائتمانية).

### منهج وأسلوب البحث:

يعتمد الباحث على استخدام المنهج العلمي المعاصر الذي يمزج بين المنهجين الاستقرائي والاستنباطي في دراسة وتحليل الوساطة المالية للبنوك ومخاطرها المحتملة. وذلك عن طريق المسح المكتبي للمراجع العلمية المتخصصة، والدوريات العلمية التي ناقشت أو أشارت لهذا البعد المحاسبي، أو القوائم المالية المنشورة لكبريات البنوك التجارية الوطنية في السنوات الأخيرة. فضلاً عن مواقع الإنترنت المختلفة المرتبطة بعنوان البحث، والتحقق من صحة فرض البحث باستخدام التحليل الإحصائي.

### تقسيم البحث:

لتحقيق أهداف البحث تم تقسيم إلى المحاور التالية:

- التعرف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وطرق تمويلها.
- مفهوم الوساطة المالية للبنوك كأسلوب مستحدث لتمويل المشروعات.
- المخاطر المتوقعة عند استخدام أسلوب الوساطة المالية للبنوك.
- التحقق الاختباري من صحة فرض البحث.

### أولاً: التعرف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وطرق تمويلها:

يعتبر مصطلح المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصطلحاً واسعاً، كثر استخدامه مؤخراً ويشمل هذا المصطلح الأنشطة التي تتراوح بين ما يعمل لحسابه الخاص أو يعمل من خلال منشأة صغيرة تستخدم عدد معين من العمال – لا يزيد عن خمسين عاملاً في التشريع المصري ولا يقتصر هذا المصطلح على منشآت القطاع الخاص وملاكها أو أصحاب الأعمال

والمستخدمين، ولكنه يشمل كذلك التعاونيات ومجموعات الإنتاج الأسرية أو المنزلية. وتجمع الآراء على الأهمية المتعظمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد القومي، سواء في البلاد المتقدمة أو النامية – على حد سواء- خاصة في ظل الاحتياج المتزايد لتوليد فرص العمل المنتجة.

وقد تباينت آراء المختصين حول تحديد مفهوم دقيق وشامل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة تمييزاً لها عن المشروعات الأخرى (الكبيرة أو الحرفية أو اليدوية أو غيرها) على الرغم من أن مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحكمه معايير عدة، من أهمها حجم العمالة ورأس المال ونوعية التقنيات المستخدمة في الإنتاج ورقم الأعمال، في أقل تقدير. ولذا عرقتها منظمة العمل الدولية بأنها "وحدات صغيرة الحجم تنتج وتوزع سلعا وخدمات، وتتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية من البلدان النامية، وبعضها يعتمد على العمل من داخل العائلة، وبعضها الآخر قد يستأجر عمالاً وحرفيين، ومعظمهما يعمل برأس مال صغير أو ربما بدون رأس مال ثابت" (1).

كما عرفت لجنة التنمية الاقتصادية (CED) بمنظمة الأمم المتحدة، المشروعات الصغيرة بأنها "تلك المشروعات التي تتميز بخاصيتين من الخواص الخمس التالية: يديرها أصحابها بشكل أساسي وبصورة مستقلة، وتحمل الطابع الشخصي إلى حد كبير، وتكون محلية الي حد بعيد، ولها حجم صغير نسبياً من حيث رقم الأعمال في الصناعة التي تنتمي إليها، وتعتمد على المصادر الداخلية لتمويل رأس المال بشكل كبير" (2). كما عرفت المنظمة الأمريكية للمشروعات الصغيرة (SBA) هذه المشروعات بأنها: "تلك المشروعات الصغيرة التي لو أعدتها شركة يتم امتلاكها وإدارتها بشكل مستقل، وهي غير مسيطرة في مجال عملها، وغالبا ما تكون صغيرة الحجم فيما يتعلق بالمبيعات السنوية وعدد العاملين مقارنة بالشركات الأخرى في نفس الصناعة" (3).

وفي مصر تعرف المشروعات الصغيرة وفقاً لقانون "تنمية المنشآت الصغيرة" رقم 141 لسنة 2004م بأنها "كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطاً اقتصادياً إنتاجياً أو خدمياً أو تجارياً لا يقل رأسمالها المدفوع عن 50 ألف جنيه ولا يجاوز مليون جنيه، ولا يزيد عدد العاملين فيها عن خمسين عاملاً". هذا وتعددت التعاريف لهذا النوع من المشروعات من خلال كثيرة من التنظيمات المختصة ولكنها كلها تركز على مدد العاملين بها، وحجم رأس المال لها، وحجم أعمالها السنوي. وبناء على الحجم النسبي الصغير لهذا النوع من المشروعات – الصغيرة والمتوسطة أو متناهية الصغر – فهناك خصائص يمكن أن تميزها تختلف عن بقية المشروعات الأخرى، حيث يعتبر من أبرزها ما يلي (4):

(1) د. محمد هيكمل محمد، "مهارات إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، مجموعة النيل العربية، سلسلة المدرب العالمية، القاهرة، 2003م، ص: 20.

(2) Meghan , A.; Beck , T.& Demiuargic, A., "Small and Medium Enterprises Across the Global :ANew Database ", *World Bank Policy Research*, Working Paper, 3127, August 2003, Pp:2-3.

*Ibid* , p. 3.

[www.Berc-iroq.com/events/htm](http://www.Berc-iroq.com/events/htm)

- الإشراف المباشر من قبل مالك المشروع.
  - سهولة تكييف الإنتاج حسب الاحتياج.
  - دقة الإنتاج وجودته بسبب الاعتماد على التخصص في إنتاج سلع معينة.
  - يمكن إقامتها في المناطق النائية والريفية أو المدن الصغيرة.
  - تكون درجة المخاطرة في المشروعات الصغيرة ومنتاهية الصغر ليست مرتفعة. وبالرغم من هذه الخصائص، إلا أنه في نفس الوقت هناك بعض الصعوبات التي تواجه هذه النوعية من المشروعات، برغم الأهمية الاقتصادية لها، والتي يمكن تلخيصها في الآتي:
  - 1- أن هذه المشروعات وبسبب بعض الإجراءات الضريبية المتشددة، أو القيود المتعلقة بالسيطرة النوعية أو الصحية، قد تنطوي تحت إطار القطاع غير المنظم والذي يعمل بعيداً عن القوانين.
  - 2- عدم قدرة المشروعات الصغيرة والمنتاهية الصغر، على مواكبة التطورات التكنولوجية والميكنة في مجال عملها.
  - 3- تعاني المشروعات الصغيرة من مشاكل المواد الأولية والعمالة الماهرة والكفاءة الإدارية والفنية، وأيضاً مشاكل التسويق.
  - 4- تعاني تلك المشروعات من مشكلة التمويل، الذي يعتبر من أهم الصعوبات والمشاكل التي تواجهها، وذلك لضعف رأس المال نسبياً.
- هذا وتتمثل عادة مصادر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الأوعية التالية نظرياً، وهي<sup>(1)</sup>:
- (أ) حصص رأس المال سواء من المدخرات الشخصية أو من مشاركة الآخرين سواء العائلية أو الأقارب أو الأصدقاء.
- (ب) الاقتراض ويكون من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، والتي غالباً لا ترغب هذه الجهات في منح المشروعات الصغيرة الائتمان بسبب المخاطر المرتفعة والمصاحب لهذا النوع من التمويل فضلاً عن ارتفاع تكلفة تمويل القرض الصغير.
- (ج) الائتمان التجاري، والذي تكون تكلفته مرتفعة إذا لم يتمكن المشروع من الاستفادة من الخصم النقدي، فضلاً عن أن المورد سوف يزيد من السعر في حالة غير الدفع النقدي.
- (د) السوق المالي، وهو مصدر محفوف بكثير من المخاطر والمشاكل، ويكون عالي التكلفة في حالة التمويل الصغير.
- (هـ) التمويل التاجيري، وهو مصدر محدود الأهمية لأنه لا يفيد سوى عند استئجار بعض الأصول الرأسمالية طويلة الأجل والعملاقة، وهي غير مناسبة للمثل هذه المشروعات. ولذا فإن معظم المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعاني من كثير من الصعوبات، عند الحصول على تمويل لإنشاء أو تطوير أو توسعة منشأتها. حيث تفضل غالبية البنوك تمويل

---

Shinozaki , Shigerirs , " *Capital Market Financing For SMEs: A Growing Need (1 in Emorging Asia* " , Asian Development Bank , Working Paper Series on Regional Economic Interation, 2014 ,Pp: 17-16 .

المشروعات الكبيرة ذات الأصول الرأسمالية القوية، والتي يتسم التعامل معها بالربحية الأكبر والمخاطر الأقل، ومن هنا تحجم العديد من البنوك التجارية عن تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك للأسباب التالية<sup>(1)</sup>:

1- عدم توافق معايير الإقراض البنكية مع طبيعة وخصائص المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

2- ضعف الهياكل التمويلية للمشروعات الصغيرة عادة، والتي لا تتناسب مؤشراتها المالية مع المعدلات التي تطلبها البنوك لمنح الائتمان، كنسبة الرافعة التشغيلية، أو نسبة المصروفات إلى الإيرادات، أو معدلات الربحية، أو غيرها من المؤشرات الائتمانية التي تهتم البنوك التجارية.

3- عدم توافر الضمانات اللازمة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والتي تطلبه البنوك عند الإقراض.

4- عدم انتظام الدفاتر والسجلات المحاسبية عادة بتلك المشروعات، ومن ثم عدم اعتمادها من مراجع للحسابات معتمد، وبالتالي عدم القدرة على إعداد ملف ائتماني مناسب يمكن تقديمه للبنك للحصول على التمويل اللازم.

5- ارتفاع درجة المخاطرة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة، نظراً لطبيعة تكوينها وعدم وجود مراكز مالية معتمدة لها يستند عليها البنك، فضلاً عن ارتفاع أسعار الفوائد على القروض، ومن ثم عدم ملاءمة صيغ التمويل البنكية التقليدية لتلك المشروعات.

وهكذا يتضح مما تقدم، أن هناك صعوبات ومعوقات تكتنف عملية تمويل تلك المشروعات (سواء الصغيرة أو المتوسطة)، وقياساً على ذلك المشروعات المتناهية الصغر أيضاً، ومن هنا بدأت تتجه الأنظار - منذ فترة ليست ببعيدة - إلى المؤسسات الحكومية التمويلية، والتي يأتي في مقدمتها "جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة" أو "الصندوق الاجتماعي للتنمية" سابقاً، وكذلك البنوك الوطنية الكبرى، وأخيراً الجهات الأهلية أو الشركات الوكيلة، التي تقوم بدور الجهات الوسيطة في التمويل.

### ثانياً: مفهوم الوساطة المالية للبنوك كأسلوب مستحدث لتمويل المشروعات:

كانت قد تضمنت المرحلة الثانية من خطة إصلاح الجهاز المصرفي المصري - التي بدأ تنفيذها من منتصف عام 2004م - تأهيل البنوك لمواجهة متطلبات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير أنظمة المدفوعات والنظم التكنولوجية والإدارية للوصول إلى أفضل ممارسات وكان من بين ذلك استخدام خدمات الوساطة المالية " في تسهيل عمليات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، سواء من خلال عملها كجهة وسيطة لجهاز تنمية المشروعات (الصندوق الاجتماعي للتنمية سابقاً) أو للجهات الأخرى المنوط بها ذلك أو من مواردها الذاتية.

1) *Ibid*, Pp : 29 – 31



وهذا النوع من الخدمات يعتبر حديث نسبياً بالنسبة لعمليات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ولكنه كان يعرف منذ زمن في الفكر الاقتصادي، إنما لأغراض تمويلية أخرى، فهو أمر ليس بجديد. حيث كانت تعرف مؤسسات الوساطة المالية (مؤسسات قبول الودائع والتمويل)، بالدور الذي تلعبه في النشاط الاقتصادي وهو دوراً محورياً له أهمية كبرى في عمليات التمويل. ولذا لا بأس من استخدامه الآن في علاج بعض أوجه القصور التي تتصف بها عملية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

ويقصد بالوساطة المالية "النشاط الذي يسمح بعملية الإقراض والاقتراض، حيث عادة ما تقوم مؤسسات وجهات مختصة بعملية الوساطة بين المقرضين النهائيين والمقرضين النهائيين (الملتزمين)، فهي بذلك تنقسم إلى معاملتين منفصلتين عن بعضهما البعض فيفترض الوسيط المالي من الدائنين النهائيين ومن ثم - في عملية منفصلة - يقوم بالإقراض إلى المدينين النهائيين" (1). كما يقصد بالوساطة المالية "أنها وحدة قرض أو مؤسسة استثمارية تصل وتقرّب مقرض بمقرض في إطار عملية مالية فهي تضيف قيمة مضافة متغيرة بحسب قدراتها وإمكاناتها، وذلك من خلال فهم وتحليل العملية المستهدفة، وتنفيذها وفهم المحيط بها واستيعابه، وتحصل الوساطة المالية عموماً على عمولة كمكافئة نظير خدماتها (2).

ومن خلال هذه التعاريف، يمكن القول بأن الوساطة المالية، هي عملية تتضمن مبادلة نهائية ثنائية من الحقوق المالية، حيث يعرض الوسيط حقاً على نفسه تجاه دائنيه بمقابل مبلغ نقدي مستعملاً النقود التي تحصل عليها من ذلك. ويمكن للباحث أن يضيف لخدمة الوساطة المالية، تعريفاً يلائم وظيفتها المستحدثة الآن، في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث تكون "وسيلة من وسائل التمويل تقوم بها البنوك التجارية بحسب موافقتها، لإقراض وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، لتكون بذلك بمثابة همزة الوصل بين الجهات الأجنبية الممولة لتلك المشروعات وذات المشروعات، وفقاً لاتفاقيات دولية مع الحكومة وهذه المشروعات، وهي التي تقوم كذلك بإدارة الائتمان ومسئولية تحمل مخاطره، وإعادة سداد القروض، وتحمل فرق الفوائد المدينة والدائنة التي يمكن أن تعود على البنوك بالسلب أو الإيجاب حسب الأصول ولكنها تقوم بهذا الدور من منطلق الوازع الوطني والتنموي للاقتصاديات الدولية.

ويقصد الباحث هنا بالجهات الأجنبية، تلك التي تقوم بدور الممول الرئيسي أو الحقيقي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، وذلك بناء على الاتفاقيات المبرمة مع الحكومة مسبقاً، وبالتعاون مع جهاز تنمية المشروعات (الصندوق الاجتماعي للتنمية سابقاً)، وذلك من خلال مشاركة البنوك التجارية الراغبة في أداء هذا الواجب الوطني. وتتمثل هذه الجهات في مصر في الآتي: البنك الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (NIDO) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية والتجارة (UNATAD)، والاتحاد الأوروبي، وغيرها.

---

Boot, A.W., Thakor, A.V. and mdell, G.F., "Credible Commitments, Contract (1) ment, Conect En Forcement Problems and Banks: Intermediation as Credibility Assmrance", *Journal of Banking and Finonce* , Vol . 15 , 1991 , Pp : 605 – 632.

*Ibid*, Pp : 605 : 632 .

(2)

وكانت تكمن أهمية خدمة الوساطة المالية – فيما قبل – منذ نشأة هذه الخدمة، لأغراض الاستثمارات في بورصة الأوراق المالية فقط، وذلك منذ منتصف القرن الماضي. حيث كانت تقتصر على الدور الذي تقوم به كهمزة وصل بين الأفراد الذين يقومون بالادخار (باعتبارهم يقدمون طاقة تمويلية) والقطاعات التي هي بحاجة إلى السيولة لتمويل الاستثمار، فضلاً عن بعض الوظائف الهامة في المجال المالي. وبجانب ذلك تؤدي مؤسسات الوساطة المالية دوراً كبيراً في البورصة، عن طريق خلق السوق الثانوية، بتوفيرها كافة المعلومات الضرورية، وتنفيذها لمختلف الأوامر التي يصدرها المتعاملون بشأن شراء وبيع القيم المنقولة.

فقد كان يشيد كثير من علماء الاقتصاد الأوائل – أمثال (شومبيتر) و (كينز) – من منتصف ثلاثينيات القرن الماضي وحتى أوائل ستينياته، بأهمية القدرة الإبداعية للائتمان في التأثير على النمو الاقتصادي من خلال خدمات الوساطة المالية (1). فالمنظم المبدع الذي يجسد عملية التنمية لا يمكنه أداء هذا الدور بدون تمويل يكفل له تبني التقنية في استثماره الجديد، فهو لن يكون منظماً قبل أن يكون مديناً بعض الوقت – من وجهة نظر العالم الاقتصادي "شومبيتر" – فالتنمية والتمويل تربطهما علاقة عضوية. حيث أن عملية التمويل ومنح الائتمان تسهم في توظيف الاقتصاد لخدمة أغراض المنظم ووفقاً لحاجتهم أو منحهم القدرات الإبداعية للإنتاج والاستثمار (2).

كما يرى عالم الاقتصاد الشهير "كينز"، أن الخدمات التي يقوم بها الوسطاء الماليون والتي تتراوح بين حشد للمدخرات وتقييم للمشروعات وإدارة المخاطر من ناحية، وإشراف ومتابعة للاستثمارات وتسهيل للمعاملات من ناحية أخرى. وكلها ضرورية لأي تقدم وتطوير أو نمو في الإنتاج وأساليب التنمية اللازمة (3). وهكذا احتلت خدمات الوساطة المالية بوجه عام والمصرفية بوجه خاص، حيزاً ليس قليلاً في كتابات الاقتصاديين. ومعظم هذه الكتابات كانت تشير إلى الخصائص العامة للوساطة المالية، وذلك كما يلي (4):

- 1- تتمتع مؤسسات الوساطة المالية كالبنوك بضمانات قانونية تساعد على حماية أموال المدخرين من مخاطر عدم الدفع التي قد يتعرضون لها بتعاملهم المباشر مع المقترضين.
- 2- توفر مؤسسات الوساطة المالية فرص الادخار لصغار المدخرين بأية مبالغ يشاؤون ادخارها بدون التقيد بحد أدنى للاستثمار في الأوراق المالية المطروحة من قبل المقترضين.

---

(1) د. إبراهيم صالح العمر، د. علي شريف وردة، "خدمات الوساطة المالية المصرفية في الاقتصاد المصري وقدرتها التأثيرية في النمو الاقتصادي – دراسة مقارنة مع الاقتصاد السعودي"، *مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية*، جامعة القصيم – المملكة العربية السعودية، المجلد رقم (1) العدد الأول، يناير 2008م، ص: 2 – 3.

(2) المرجع السابق، ص: 4.

Bencivenga, V.P., "Financial Intermediary and Endogenous Growth", *Review of Economic Studies*, Vol, 58, 1991, Pp:195–209.

Levine, R., *Financial Intermediary Services and Growth*, *Japanese and International Economics Journal*, Vol. 6, 1992, Pp: 383 – 405.

- 3- إن الأدوات المالية التي تطرح من قبل مؤسسات الوساطة المالية تتمتع بسهولة أكبر، أي يمكن تحويلها إلى نقود بسرعة وبأقل خسارة محتملة للمدخرين.
- 4- تقدم مؤسسات الوساطة خدمات أفضل للمقترضين، حيث تغطي احتياجاتهم بمبالغ كبيرة وبتكلفة أقل مقارنة بتجميع هذه المبالغ من المدخرين مباشرة والتي قد يتطلب تجميعها التعامل مع آلاف المدخرين وإقناعهم بشراء الأوراق المالية المطروحة من قبل المستثمرين أو المقترضين.

ويضاف للخصائص السابقة – التي كانت موجودة منذ القرن الماضي – أنه يمكن للوساطة المالية أن تكون شخصاً طبيعياً أو معنوياً، ووظيفتها الأساسية هي التوسط بين أصحاب العجز المالي والفائض المالي وبإمكانها القيام بوظائفها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وفي الوقت الراهن يضاف إلى ما تقدم خدمات الوساطة المالية المصرفية بشأن إعادة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من قبل أموال الجهات الأجنبية كما سبق وأوضح الباحث من قبل.

وكانت وما زالت تحتل الوساطة المالية مكانة ذات أهمية في النظم الاقتصادية بفضل ما كانت تقوم به من وظائف هامة، ثم ما أضيف لها من خدمات مستحدثة مثل الحالة موضوع الدراسة بشأن الوساطة بين جهات التمويل الأجنبية والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، أي عملية التحويل للأموال بين المنشآت ذات الفائض المالي والمنشآت ذات العجز أو الحاجة المالية. وكانت وظائف الوساطة المالية قبل ذلك تتضمن تحويل الأصول في صورة إحدى القنوات التالية (1):

### 1- تجميع المدخرات وتوفير السيولة:

حيث يقوم الوسطاء الماليون بتجميع المدخرات من أفراد المجتمع ويعملون على إتمام عملية تدفق تلك المدخرات وتوصيلها للمستخدم النهائي. وهذا يحقق لهم قدر من السيولة ولحائزي أصولهم المالية غير المباشرة، وذلك بتكلفة أقل بكثير مما يستطيع تحقيقه المدخرون النهائيين في حالة قيام كل منهم بالاحتفاظ بالنقدية أو الأصول المالية المباشرة لحاجته للسيولة، والتي تعتبر بطبيعة الحال عملية غير فعالة وعالية التكلفة إذا لم يتواجد وسطاء ماليون.

### 2- توفير المعلومات المالية وتخفيض تكلفة الحصول عليها:

يرى كثير من الذين لا تتوافر لديهم المعرفة الكاملة بشئون الاستثمار المالي، أنه يصعب القيام بتجميع وتحليل المعلومات التي تتعلق بعدد ليس بقليل من الاستثمارات المالية غير المباشرة – توفيراً للوقت والمال – خاصة إذا كان يتوافر لديهم مجرد أصول مالية محدودة

(1) للتوسع يمكن الرجوع إلى المراجع التالية – على سبيل المثال:

- Levine , R., " Financial Intermediary Services and Growth " , *Journal of The Japanese and International Economics* , Vo .1, 1992 – Pp : 383 – 405 .
- Gregoria, Jase & Gmidatti Pablo , E., "Financial Development and Economic Growth", *International Monetary fund*", working paper , vol . 92 , No . 101 , 1992 , Pp: 3 – 17 .
- Hennes , Niels and Rober , Lensink ( Eds ) , " Financial Development and Economic Growth : Theory and Experiences form Developing Countries , *Studies in Development Economics* , vol .6, 1996 , Pp : 37 – 51 .

يرغبون في استثمارها. ولذا يستعين الوسطاء بالخبراء في مجال التحليل المالي لتحليل المعلومات التي تصعب على صغار المستثمرين.

### 3- تخفيض المخاطر من خلال التنوع:

تهدف خدمة الوساطة المالية بجانب ما تهدف إلى تخفيض المخاطر التي يتعرض لها المستثمر الفرد أو الصغير، وذلك من خلال تحويل الأصول المالية الخطرة إلى أصول مالية أقل خطورة، ويكون دور الوساطة المالية في هذه المهمة هو تنوع الأصول لذلك المستثمر الصغير. ويعتبر تخفيض المخاطر من خلال التنوع وكذا خفض تكلفة الاستثمار من أهم المزايا الاقتصادية في سوق المال.

### 4- توفير آلية لسداد المدفوعات:

تتوفر لدى الوسطاء الماليين القدرة على أداء المدفوعات بدون استخدام النقود العينية وذلك بتحويلها إلى مدفوعات أخرى أو أصول يمكن استخدامها في سداد المدفوعات. هذا ويضاف حديثاً لتلك القنوات دور هام وله دلالة اقتصادية ملموسة وهو الدور الذي تؤديه خدمات الوساطة المالية في تسهيل تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من خلال ضخ الأموال لها من الجهات المنوط بها القيام بهذه الوظيفة ولكنها لا تمتلك الآليات الملائمة لهذا الدور.

### ثالثاً: المخاطر المتوقعة عند استخدام أسلوب الوساطة المالية للبنوك:

سبق أن أوضح الباحث أن فلسفة الوساطة المالية تقوم على إعادة إقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة في عمليات ائتمان من نوع خاص. حيث يكون الممول الحقيقي فيها هي تلك المؤسسات الأجنبية التي يتفق معها جهاز تنمية المشروعات أو "الصندوق الاجتماعي للتنمية" سابقاً - الذي أنشئ بالقرار الجمهوري رقم (40) لسنة 1991م - أما الجهات المنفذة لعملية الوساطة المالية فهي كيانات حكومية وغير حكومية، مالية كالبنوك أو أهلية وتعاونية. وتعتبر أبرز هذه الجهات البنوك التجارية الوطنية بنصيب كبير من عمليات إقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها هي الجهة المنوط لها إدارة الائتمان وتيسير القروض للمستفيد النهائي (الملتزم)، وذات خبرات واسعة في هذا المجال. فضلاً عن أنها تقوم بمراجعة دراسات الجدوى لتلك المشروعات وعمل الاستعلام الكافي عن المستفيد والجهة المنفذة، لما لها خبرات ودراية كاملة عن هذه الإجراءات.

وفي هذا الإجراء تكون الجهة الوسيطة (أي القائمة بعملية الوساطة المالية)، مسئولة عن تحمل مخاطر الائتمان وإعادة سداد القرض، من الجهة المنفذة للمشروع (الملتزم) إلى مصدر التمويل الرئيسي الممثل في الجهات الأجنبية التي يتفق معها الصندوق الاجتماعي للتنمية. وعلى ذلك يكون على البنك الذي يقوم بعملية الوساطة المالية، تنفيذ سياسات العمل ببرنامج دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، الذي يهدف في المقام الأول إلى ما يلي (1):

(أ) نشر الوعي بين الشباب وتشجيعهم على إقامة المشروعات الصغيرة الجديدة وتطوير المشروعات القائمة منها فعلاً، من خلال منح قروض ميسرة لهم، وبفوائد تتراوح بين 5- 7 % فقط، مع إعطاء فترات سماح للسداد تصل إلى 18 شهراً، وعلى أن يتم السداد في مدد لا تقل عن فترة من 18 – 60 شهراً.

(ب) تقديم منح لا ترد للمعونة الفنية والتدريب للجهات الوسيطة والمنفذة تصل إلى من 3 – 7 % من قيمة القرض الممنوح للجهة الوسيطة أو المنفذة.

(ج) تقديم الدعم الفني والتدريب للمستفيدين من أصحاب المشروعات الصغيرة، مع توعيته بتعظيم الاستفادة من الموارد الطبيعية وتطوير أساليب الإنتاج التقليدية.

وقد تم تحديد الإجراءات التفصيلية والخطوات التنفيذية للتقدم بمشروع للبرنامج الخاص بتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، سواء من قبل الجهات الوسيطة أو من الجهات المنفذة، وبعد تقديم أداء المشروع كلية في ضوء مجموعة من المعايير التي وضعت لهذا الغرض، تبدأ مرحلة التعاون والتعاقد مع الجهات المنفذة والوسيطة وذلك من خلال ثلاث آليات مختلفة لتحقيق الأهداف المرجوة، وهي:

العقد الثنائي بين الصندوق الاجتماعي وجهة واحدة منفذة ووسيطه في نفس الوقت كالبنوك.

العقد الثلاثي بين الصندوق الاجتماعي وجهة منفذة وجهة وسيطة.

العقد الثنائي بين الصندوق الاجتماعي وجهة منفذة تملك صلاحيات العمل كجهة وسيطة تتمثل في المنظمات غير الحكومية ذات القدرات المالية، وهي بدورها تحصل على الأموال من بنوك محددة تقوم بهذا الغرض.

هذا وقد دخلت البنوك العاملة في السوق المصري في منافسة حادة، بهدف التوسع في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وبدافع وعيها بأهمية التجربة والسعي وراء الربحية التي يمكن أن تعود على البنوك في حالة توجيه أموالها لهذه النوعية من المشروعات التي تعد عصب الاقتصاديات الحديثة لكونها تمثل نحو 80 % من الاقتصاد العالمي (1). وقد انعكست اهتمامات البنوك بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة، من خلال عدة بدائل أقدمت عليها، كان أبرزها: تأسيس إدارة متخصصة للتعامل مع مستثمري هذه المشروعات، وتخصيص نسبة من محفظة الائتمان بالبنك لهذه النوعية من المشروعات، وتصل هذه النسبة إلى أكثر من 5 % من حجم المحفظة الكلية. فضلاً عن الدخول في مفاوضات مع مؤسسات عالمية للحصول منها على أموال لإعادة إقراضها لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة – من تلك التي يتعامل معها صندوق الضمان الاجتماعي – مثل: البنك الأفريقي للتنمية، ومؤسسة التمويل الدولية، وهيئة المعونة الأمريكية، والوكالة الكندية، وصندوق النقد والبنك الدوليين، وبنك الاستثمار الأوربي،

---

المعهد المصرفي المصري، البنك المركزي المصري، "سلسلة أوراق نقاشية عن دور البنوك في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، متاحة علي شبكة المعلومات الدولية بالموقع التالي:

[www.ebi.gov.eg](http://www.ebi.gov.eg)

(1) مالكوم شادف وآخرون، "إدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (تبدل أدوار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عصر العولمة)"، ترجمة: د. طارق عبد البارى وآخرون، المكتبة الأكاديمية بالقاهرة، 2009م.

والمعونة الإسبانية. وقد حصلت بالفعل عدة بنوك وطنية على خطوط ائتمان من هذه الجهات، كالبنك الأهلي المصري وبنك مصر والبنك التجاري الدولي (1).

وبناء على ذلك شكل اتحاد بنوك مصر لجنة متخصصة من بعض البنوك المهتمة بهذا الموضوع مع الجهات المختصة بالتطبيق العملي عام 2009م، وقامت بدراسة المعوقات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر، والتي كان من أبرزها انتشار البيروقراطية الوظيفية داخل الجهاز الحكومي، ومعاناتها من بعض المشاكل الأخرى كندرة الكفاءات الفنية والعمالة الماهرة، وصعوبة الحصول على الخدمات أو المساحات والمواقع المناسبة، وعدم مقدرة أصحابها على إعداد البيانات والمعلومات التي قد يتطلبها التعامل مع الجهاز المصرفي، فضلاً عن تحديد العلاقة بين تنمية المشروعات الصغرى والنظم البنكية المتاحة.

يضاف إلى ما تقدم، صعوبة وطول فترة الإجراءات اللازمة للحصول على موافقة الصندوق الاجتماعي للتنمية لتمويل تنفيذ أي مشروع جديد، واعتراض الجهات المانحة (الصندوق الاجتماعي للتنمية والبنوك) على بعض الأفكار الخاصة بالمشروعات الجديدة التي تطرح عليهم، فضلاً عن صعوبة وتعقيد الشروط التي تطلبها البنوك لمنح تمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث لا تزال المبالغ المقدمة قليلة نسبياً والفوائد المستحقة مرتفعة إلى حد ما.

وانتهت تلك اللجنة المشار لها فيما تقدم، إلى ضرورة تدليل الصعاب التي يمكن أن تواجه هذه المشروعات، وذلك باتخاذ العديد من الإجراءات التي يتمثل أبرزها في الآتي:

أ) ضرورة تخصيص قسم في قاعدة بيانات الـ (Bureau Credit) يخص قروض المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر، مع أهمية إعداد Negative List لهذه المشروعات.

ب) يجب إدارة وتصنيف هذه المشروعات ككل منذ البداية كمحفظة، وهو الإجراء المطبق حالياً في كثير من دول العالم، مع ضرورة قيام البنوك المصرية بتوفير البنية اللازمة للعمل في مجال تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة. وإعداد نظام مستقل لإدارة المخاطر في هذا المجال مع إعداد نظام لتقييم الجدارة الائتمانية (Credit Scoring System) لهذه المشروعات.

ج) توفير موارد مالية للبنوك بشروط ميسرة وتشجيعها على فتح منافذ مستقلة للعمل في مجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

ويرى الباحث أن هذا التوجه النظري للموضوع، قد يحل كثير من مشاكل تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ولكن عند تطبيقه العملي سيترتب عليه بعض المشاكل

---

1) قطاع البحوث والترجمة بالبنك الأهلي المصري، "دور البنوك في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، البنك الأهلي المصري، إصدارات خاصة متاحة على موقع إدارة البحوث الاقتصادية بالبنك، يونيو 2010م.

الجسمية للبنوك التي تقوم بالتمويل. ويعتبر في مقدمتها كثير من المخاطر والمشاكل المالية لتلك البنوك التي تخوض تجربة الوساطة المالية، والتي تنتج عن الآتي:

- إمكانية تعرض البنوك التجارية الوسيطة، لمشكلة تعثر أو عدم سداد مستحقات بعض المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مواعدها، أو حتى بعد منحها أجل للسداد، أو عمل تسهيلات لها للسداد مما يضع هذه البنوك في موقف مالي غير ملائم.
- إمكانية تعرض البنوك التجارية الوسيطة، لمشكلة "الخسائر غير المتوقعة" نتيجة للمخاطر المالية الناتجة عن الفجوة بين سعر الفائدة المرتفع والسائد في عمليات الإقراض التقليدية، ونظيره المنخفض نسبياً والمحدد لمثل هذا النوع من المشروعات، والذي لا يزيد عن 7% فقط كتوجيهات الصندوق الاجتماعي للتنمية وكذلك الاتفاقات المبرمة مع الممول الحقيقي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتنص عليها مبادرات البنك المركزي وبالتالي تلتزم بها مؤسسات الوساطة المالية.
- إمكانية تعرض البنوك التجارية الوسيطة، لبعض النوعيات من المشاكل المالية ذات الأثر على السيولة، نتيجة استخدام فكرة تثبيت الدين أو ما يعرف بفكرة "النقود الدوارة"، بين طرفي العلاقة بشكل دائم، هما: الصندوق الاجتماعي للتنمية والأطراف الأجنبية في العلاقة والوسيط الذي يمثله البنك التجاري. وبصفة خاصة عند تعثر أو توقف المنفذ للمشروعات الصغيرة والمتوسطة عن السداد.

وكل ذلك يترتب عليه ما يعرف باسم "مخاطر الوساطة المالية" بين الجهات أو المؤسسات المالية الأجنبية والقائم بالوساطة المالية بينها ومنفذي المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تتمركز في عنصرين محددين يمكن أن ينعكس أثرهما على القوائم المالية للبنوك التجارية. هذين العنصرين من المخاطر هما (1):

- خطر التقصير (أو العجز عن السداد). Default Risk ....

- خطر التعرض (أو عدم التأكد المرتبط بالقيم المستقبلية المعرفية للخطر من فروق سعر الفائدة والعملة). Exposure Risk .....

ويتطلب الأمر ضرورة القياس المحاسبي والكمي لهذه المخاطر، والإفصاح عنها في القوائم المالية للبنوك بصورة أكثر شفافية بدلاً من مجرد تضخيم تقديرات مخصص الاضمحلال (الديون المشترك في تحصيلها)، دون الإفصاح عن مكوناته أو جزئياته. وكذلك دون الإشارة في الإفصاحات المتممة للميزانية عن ذلك، وتجاهل اتفاقيات بازل الثلاثة الصادرة حتى الآن لهذا، مما يمثل مشكلة محاسبية ليست بالهينة تتعلق بكيفية القياس المحاسبي الكمي لمخاطر الوساطة المالية في البنوك التجارية. وذلك بطبيعة الحال يساير متطلبات مبادئ الحوكمة المصرفية بشأن الشفافية والإفصاح الكامل لكافة البنود المالية.

---

Lagan , Mark , "**Banking Operation – Reglation , Practice and Treasury (1 Management**" , (2<sup>nd</sup> Edition ) , Hartered institute of Bankers , 2000 , p.7.

## رابعاً: التحقق الاختباري من صحة فرض البحث:

يتم هذا التحقق من خلال الدراسة الميدانية بالخطوات التالية:

### (1) مجتمع وعينة الدراسة وطريقة جمع البيانات:

تحقيقاً للمجتمع محل الدراسة الميدانية، قام الباحث باختيار عينة ممثلة وشاملة لهذا المجتمع، ليوكل لها الحصول على البيانات التي يحاول اختبارها. ولذا بدأ الباحث بعمل مسحاً ميدانياً للطائفة الأولى الممثلة للمجتمع محل الدراسة، فتوصل إلى أن هناك عدة بنوك تجارية تهتم بعمليات الوساطة المالية المستحدثة، وكان من أبرزها- استناداً إلى حجم محافظتها في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة - البنك الأهلي المصري، وبنك مصر، وبنك القاهرة، والبنك التجاري الدولي. وعلى ذلك ركز الباحث على قطاع المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بها التابع للقطاع الرئيسي لهذا النوع من المشروعات، والتي يكون مكانها في المركز الرئيسي لتلك البنوك. وأرسل لها استمارات استقصاء للبنوك الأربعة المشار لها، على أن تكون موجهة للعاملين بها بشرط خبرته في هذا العمل ألا تقل عن عشرة سنوات، ولذا قام بإرسال ثلاثون استمارة لكل منها بإجمالي عدد استمارات بلغ (120) استمارة. وحدد لهم فترة سماح لاستلام الردود منهم.

كما وجد أن مكاتب المراجعة الكبرى التي تشارك وشاركت في عملية مراجعة حسابات وقوائم البنوك في القطاع المصرفي، لا تتعدى الست مكاتب، فأرسل للعاملين الفنيين بها من درجة مراجع أول (سينيور) وحتى درجة شريك، عدد اثني عشر استمارة استقصاء لكل منها بإجمالي بلغ (72) استمارة. وحدد لهم فترة يعود بعدها لاستلام الردود. هذا وكان قد أرفق مع استمارات الاستقصاء ملخصاً توضيحياً لمفهوم وطبيعة الدراسة المطلوبة والهدف منها.

أما عن إدارة مراقبة حسابات البنوك التابعة للجهاز المركزي للمحاسبات، والتي تقوم بعمليات المراجعة لكافة بنوك القطاع المصرفي، والتي كانت قد أنشئت حديثاً لتفعيل عمليات المراجعة المصرفية، ومقرها بالقاهرة. فقد أرسل لها الباحث عدد (48) استمارة استقصاء لتشمل كافة الوظائف العليا بها بداية من وظيفة مراجع أول فما فوق (أي مراقب حسابات ومراقب أول ونائب رئيس قطاع ورئيس قطاع، حتى يكون لديهم الخبرة الوظيفية والفنية الكافية، ويتمتعون بالإمام كافي بعمليات كفاية المخصصات المصرفية وإدارة المخاطر بوجه عام، والمخاطر الائتمانية ومما يماثلها بوجه خاص. وقد أرفق الباحث مع كل استمارة استقصاء ملخصاً توضيحياً لمفهوم وطبيعة الدراسة المطلوبة والهدف منها، أسوة بما تم عمله مع مكاتب المراجعة الكبرى. وقد حدد الباحث مهلة كافية لاستلام الردود.

وكان إجمالي استمارات الاستقصاء التي أرسلت لعينة الدراسة قد بلغت (240) استمارة، وقد تحصل الباحث منها على ما تضمن إجابات صحيحة وما اعتبره غير صالحاً للدراسة (لأسباب منها عدم اكتمال الردود، أو تركها خالية أو غير ذلك)، فقد كانت إجمالي الردود الصحيحة والصالحة للدراسة منها عدد (189) استمارة بنسبة إيجاب قدرها 78.75% وهي نسبة يعتبرها الباحث مقبولة جداً لمثل هذا النوع من الدراسات، وكان بيان الاستمارات الصحيحة الواردة تفصيلاً، كما يوضحها الجدول رقم (1) التالي:

### جدول رقم (1)



## بيان بردود فئات العينة على الاستقصاء

الردود الصحيحة		الاستمارات غير الصالحة	عدد الاستمارات المرسله	بيان بفئات العينة
%	عدد			
78.3	94	26	120	1-العاملين بقطاع المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك.
81.9	59	13	72	2-الفنيين بمكاتب المراجعة الكبرى
75	36	12	48	3-الفنيين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات
78.75	189	51	240	الإجمالي

ومن الجدول رقم (1) السابق يتضح أن نسبة الإيجاب الصحيحة والمقبولة للدراسة في مختلف فئات العينة كافية، ومرضية جداً لاستخدام بياناتها كأساس للتحليل الإحصائي، ومن ثم الوصول إلى نتائج إيجابية تعزز نتائج التحليل والدراسة النظرية السابقة بشأن هذا الموضوع.

### (2) تشغيل البيانات والتحليل الإحصائي لها:

يتضمن هذا الجزء من البحث عرض لتشغيل البيانات وتحليلها ومناقشها في ضوء هدف الدراسة وفرضها، من خلال الأساليب الإحصائية المستخدمة في التحليل، ضمن البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (SPSS-Statistical Package for Social Sciences، الإصدار رقم 22 منه) ومن ثم معالجة البيانات التي تمت الحصول عليها من خلال الدراسة الميدانية للعينة المستقصي منها، حيث يعتمد الباحث في تحليل البيانات على الأساليب الإحصائية التالية:

### (3) نتائج التحليل باستخدام برنامج SPSS:

#### أ- حساب موثوقية الاستقصاء من خلال معامل الثبات ألفا (Cronbach`s Alpha):

لاختبار ثبات أداة القياس، حيث بلغت قيمة معامل الثبات (ألفا) (92 %) لقائمة الاستقصاء، وتدل هذه القيمة النسبية على مستوى عالٍ من ثبات أداة القياس لكونها أعلى من النسبة المقبولة إحصائياً لقيمة (ألفا) وهي (70%) كحد أدنى، لذا يمكن القول ان أداة الدراسة موثوقة ويمكن الاعتماد عليها لأغراض تحليل البيانات واختبار الفروض. ويبين ذلك الجدول رقم (2) التالي:

#### جدول رقم (2)

#### قيمة معامل الثبات (ألفا) لقائمة الاستقصاء

Cronbach's Alpha	N of Items
0.920	12

### ب- اختبار التوزيع الطبيعي باستخدام (اختبار كولمجروف - سمرنوف):

فقد استخدم الباحث اختبار كولمجروف - سمرنوف لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا؟ وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات لأن معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات طبيعياً. ويوضح الجدول رقم (3) التالي نتائج الاختبار، حيث إن قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05، وهذا يدل على أن البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي ويجب استخدام الاختبارات اللامعلمية.

### جدول رقم (3)

### نتائج اختبار التوزيع الطبيعي (1-Sample Kolmogorov-Smirnov) لبيانات الدراسة

متغيرات الدراسة	عدد العبارات	قيمة z	قيمة مستوى الدلالة
لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين فئات عينة الدراسة على أن الوساطة المالية للبنوك التجارية (عند اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة) يتسبب عنها بعض المخاطر غير التقليدية ذات الطبيعة الائتمانية في الشكل.	4	2.832	0.000

### ج- تحليل البيانات واختبار فرض الدراسة:

نص الفرض "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين فئات عينة الدراسة على أن الوساطة المالية للبنوك التجارية (عند اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة) يتسبب عنها بعض المخاطر غير التقليدية ذات الطبيعة الائتمانية في الشكل".  
يصور الجدول رقم (4) التالي ملخصاً لتوصيف آراء العينة التي تضمنتها قائمة الاستقصاء الموزعة على أفراد العينة، وذلك لتحديد مستوى آراء عينة الدراسة حول استحداث نوع من المخاطر المصرفية يتعلق بعملية الوساطة المالية.

### جدول رقم (4)

توصيف آراء عينة الدراسة حول استحداث نوع من المخاطر المصرفية  
يتعلق بعملية الوساطة المالية

العبارات	فئات العينة	المتوسط	الترتيب
----------	-------------	---------	---------

المرجع الحسابي	العاملين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات	مكاتب المراجعة الكبرى	العاملين بإدارات المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك				
				المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
2	3.89	3.89	3.68	4.02	المتوسط الحسابي	1/1	يتم التوسع حالياً في عمليات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال وساطة القطاع المصرفي المالية، كمطلب وظيفي.
		.785	.937	.639			
4	3.32	3.33	3.14	3.44	المتوسط الحسابي	1/2	تعتبر مخاطر الوساطة المالية ذات طبيعة ائتمانية وتنتج عن التأخر عن السداد أو التقصير فيه فضلاً عن خطر التعرض.
		.756	.776	.712			
1	4.01	4.17	3.88	4.03	المتوسط الحسابي	1/3	إن عدم الاهتمام بقياس مخاطر الوساطة المالية في البنوك، يترتب عليها تصدع في أهم مبادئ الحوكمة المصرفية وهي الشفافية والإفصاح.
		.845	.745	.64678			
3	3.84	4.03	3.76	3.81	المتوسط الحسابي	1/4	يأتي التصدع في مبادئ الحوكمة المصرفية من الفجوة المحاسبية بين القيمة الحقيقية لخطر الوساطة المالية ومقدار المخصصات المكونة تقديرياً في القوائم المالية المصرفية.
		.736	.652	.692			
	3.76	المتوسط الحسابي العام حول استحداث نوع من المخاطر المصرفية يتعلق بعملية الوساطة المالية					

يتضح من الجدول السابق رقم (4) ما يلي:

- توجد موافقة في الرأي من جانب آراء المستقصي منهم حول استحداث نوع من المخاطر المصرفية يتعلق بعملية الوساطة المالية، حيث أن المتوسط الحسابي العام 3.76، يقع في الفئة (من 3.40- أقل من 4.20) من فئات المقياس المستخدم، وأن الانحراف المعياري في ذلك المحور أقل من الواحد الصحيح، وذلك يؤكد على توافق آراء اجابات المستقصي منهم.

- سجلت آراء المستقصي منهم مستوى أعلى في الموافقة في العبارة رقم (3) والمتمثلة في " إن عدم الاهتمام بقياس مخاطر الوساطة المالية في البنوك، يترتب عليها تصدع في أهم مبادئ

الحوكمة المصرفية وهي الشفافية والافصاح"، حيث حصلت على متوسط حسابي 4.01، من وجهة نظر غالبية فئات العينة، ويتضح أن فئة العاملين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات حصلت على أعلى متوسط حسابي.

- يليها العبارة رقم (1) المتمثلة في "يتم التوسع حالياً في عمليات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال وساطة القطاع المصرفي المالية، كمطلب وظيفي"، حيث حصلت على متوسط حسابي 3.89، وأكثر الآراء اهتماماً هم العاملين بقطاع المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك.

- ثم العبارة رقم (4) المتمثلة في "يأتي التصدع في مبادئ الحكومة المصرفية من الفجوة المحاسبية بين القيمة الحقيقية لخطر الوساطة المالية ومقدار المخصصات المكونة تقديرياً في القوائم المالية المصرفية"، حيث حصلت على متوسط 3.84، وقد حصلت فئة العاملين الفنيين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات على أعلى متوسط حسابي في هذه العبارة.

- وأخيراً العبارة رقم (2) المتمثلة في "تعتبر مخاطر الوساطة المالية ذات طبيعة ائتمانية وتنتج عن التأخر عن السداد أو التقصير فيه فضلاً عن خطر التعرض"، فقد جاءت هذه العبارة بشكل محايد حيث حصلت على متوسط حسابي 3.32، ويقع في الفئة (من 2.60- أقل من 3.40) من فئات المقياس المستخدم، وجاءت بشكل حيادي نتيجة مستوى آراء فئات العينة وهم (العاملين الفنيين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات، ومكاتب المراجعة الكبرى). أما فئة العاملين بقطاع المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك جاءت بالموافقة في هذه العبارة.

ويتضح مما سبق أن اتجاهات آراء غالبية فئات العينة تشير بإيجابية نحو استحداث نوع من المخاطر المصرفية يتعلق بعملية الوساطة المالية.

### ولاختبار الفرض الأول فرض العدم أو الصفري:

استخدم الباحث اختبار كروسكال- واليس، نظراً لأن البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، لاختبار الفرق بين متوسط آراء عينة الدراسة كمجموعات مستقلة حول درجة الثقة، وهو (اختبار لا معلمي لاختبار الفرق بين أكثر من متوسطين) أي اختبار بديل عن تحليل التباين ANOVA، ويوضح الجدول رقم (13) التالي نتائج اختبار كروسكال - واليس، وذلك كما يلي:

### جدول (5)

#### نتائج اختبار كروسكال واليس للفرض الأول

نتائج اختبار Kruskal-Wallis Test			العدد	فئات عينة الدراسة	عبارات المحور الاول
الدلالة	متوسط الرتب	متوسط المحسوبة من kwt د.ح = 2			
Sig					

نتائج اختبار Kruskal-Wallis Test			العدد	فئات عينة الدراسة	عبارات المحور الاول
الدلالة Sig	2كا المحسوبة من kwt د.ح = 2	متوسط الرتب			
.097	4.667	102.38	94	العاملين بإدارات المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك	يتم التوسع حالياً في عمليات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال وساطة القطاع المصرفي المالية، كمطلب وظيفي.
		84.58	59	مكاتب المراجعة الكبرى	
		92.81	36	العاملين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات	
.063	5.516	102.43	94	العاملين بإدارات المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك	تعتبر مخاطر الوساطة المالية ذات طبيعة انتمائية وتنتج عن التأخر عن السداد أو التقصير فيه فضلاً عن خطر التعرض.
		83.86	59	مكاتب المراجعة الكبرى	
		93.86	36	العاملين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات	
.138	3.961	95.81	94	العاملين بقطاع المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك	إن عدم الاهتمام بقياس مخاطر الوساطة المالية في البنوك، يترتب عليها تصدع في أهم مبادئ الحوكمة المصرفية وهي الشفافية والافصاح.
		86.36	59	مكاتب المراجعة الكبرى	
		107.04	36	العاملين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات	
.140	3.930	92.64	94	العاملين بإدارات المخاطر الائتمانية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك	يأتي التصدع في مبادئ الحوكمة المصرفية من الفجوة المحاسبية بين القيمة الحقيقية لخطر الوساطة المالية ومقدار المخصصات المكونة تقديرياً في القوائم المالية المصرفية.
		89.95	59	مكاتب المراجعة الكبرى	
		109.44	36	العاملين بإدارة مراقبة حسابات البنوك بالجهاز المركزي للمحاسبات	

\* معنوى عند مستوى معنوية 0.05

يتضح من الجدول (13) عدم معنوية الفرق بين متوسط آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية 0.05، حيث أن قيم الدلالة Sig أكبر من مستوى المعنوية 0.05، مما يدل على وجود اتفاق معنوي بين فئات عينة الدراسة، على أن الوساطة المالية للبنوك التجارية (عند اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة) يتسبب عنها بعض المخاطر غير التقليدية ذات الطبيعة الائتمانية في الشكل".

مما سبق يتضح صحة الفرض العدمي (الصفري) ورفض الفرض البديل، أي:

"لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين فئات عينة الدراسة على أن الوساطة المالية للبنوك التجارية (عند اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة) يتسبب عنها بعض المخاطر غير التقليدية ذات الطبيعة الائتمانية في الشكل". وهي مخاطر الوساطة المالية كما أطلق عليها الباحث.

### نتائج البحث:

- 1- أن الوساطة المالية بصورتها المستحدثة، تتمثل في عملية مبادلة ثنائية نهائية، في الحقوق المالية. حيث تعتبر وسيلة من وسائل الإقراض أو تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، تقدمها جهات أجنبية متخصصة في ذلك عبر البنوك والمؤسسات المالية والمصرفية نظير استفادة تلك البنوك أو المؤسسات المصرفية بالهامش الصغير بين الفوائد المدينة والدائنة، مع تحمل مسؤولية مخاطر ذلك النوع من الائتمان.
- 2- ينتج من جراء عملية الوساطة المالية نوعاً من المخاطر الهامة التي تتحملها البنوك الوسيطة، والتي لم يتم الإفصاح عنها من قبل، سواء في الدراسات المصرفية المتخصصة أو من خلال اتفاقيات (بازل) للرقابة المصرفية في إصداراتها الثلاث. تكون ذات طبيعة مماثلة إلى حد ما للمخاطر الائتمانية التقليدية.
- 3- لا توجد فروق ذات دلالة احصائية بين فئات عينة الدراسة على أن الوساطة المالية للبنوك التجارية (عند اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة) يتسبب عنها بعض المخاطر غير التقليدية ذات الطبيعة الائتمانية في الشكل".

### توصيات البحث:

- في مواجهة نتائج البحث التي توصل لها الباحث، يوصي بالآتي:
- 1- في ضوء الاهتمام بدعم قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والتوسع في عمليات تمويلها وإقراضها من خلال الوساطة المالية، لا بد من إلقاء الضوء على طبيعة المخاطر التي تنتج عن هذه العملية، والاهتمام بها حتى لا يترتب عليها أضراراً بالجهاز المصرفي.
  - 2- ضرورة العمل على تحليل مخاطر الوساطة المالية للبنوك عند إقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة، إلى عناصرها الأساسية من خلال إدارة مخاطر الائتمان بقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في البنوك العاملة بهذا المجال.
  - 3- ضرورة الاهتمام بالخسائر غير المتوقعة التي تنتج عن عمليات الوساطة المالية بإقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتقديرها جيداً تمهيداً لتكوين المخصصات الكافية في مواجهة ذلك، مساندة لمبادئ الحوكمة المصرفية التي تتطلب قدرات كافية من الإفصاح والشفافية في القوائم المالية.

\*\*\*\*\*

## مراجع البحث

### أولاً: المراجع العربية:

- 1- إبراهيم صالح العمر، د. علي شريف وردة، "خدمات الوساطة المالية المصرفية في الاقتصاد المصري وقدرتها التأثيرية في النمو الاقتصادي – دراسة مقارنة مع الاقتصاد السعودي"، *مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية*، جامعة القصيم – المملكة العربية السعودية، المجلد رقم (1) العدد الأول، يناير 2008م، صص: 2 – 3.
- 2- قطاع البحوث والترجمة بالبنك الأهلي المصري، *دور البنوك في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة*، البنك الأهلي المصري، إصدارات خاصة متاحة على موقع إدارة البحوث الاقتصادية بالبنك، يونيو 2010م.
- 3- مالكوم شادف وآخرون، *إدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (تبدل أدوار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عصر العولمة)*، ترجمة: د. طارق عبد الباري وآخرون، المكتبة الأكاديمية بالقاهرة، 2009م.
- 4- محمد هيكل محمد، *مهارات إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة*، مجموعة النيل العربية، سلسلة المدرب العالمية، القاهرة، 2003م، صص: 20.
- 5- المعهد المصرفي المصري، البنك المركزي المصري، *سلسلة أوراق نقاشية عن دور البنوك في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة*، متاحة على شبكة المعلومات الدولية بالموقع التالي: [www.ebi.gov.eg](http://www.ebi.gov.eg)

### ثانياً: المراجع الأجنبية:

- 1- Bencivernga, V.P., "Financial Intermediary and Endogenous Growth", *Review of Economic Studies*, Vol, 58, 1991, Pp:195–209.
- 2- Boot, A.W., Thakor, A.V. and Udell, G.F., "Credible Commitments, Contract Enforcement Problems and Banks: Intermediation as Credibility Assurance", *Journal of Banking and Finance*, Vol . 15 , 1991 , Pp : 605 – 632.
- 3- Gregoria, Jase & Gmidatti Pablo , E., "Financial Development and Economic Growth", *International Monetary fund* , working paper , vol . 92 , No . 101 , 1992 , Pp: 3 – 17 .
- 4- Hennes , Niels and Rober , Lensink ( Eds ) , " Financial Development and Economic Growth : Theory and Experiences from Developing Countries , *Studies in Development Economics* , vol . 6, 1996 , Pp : 37 – 51 .

- 5- Lagan , Mark , "**Banking Operation – Reglation , Practice and Treasury Management**" ,(2<sup>nd</sup> Edition ) , Hartered institute of Bankers , 2000 , p.7.
- 6- Levine , R., " Financial Intermediary Services and Growth " , **Journal of The Japanese and International Economics** , Vo .1, 1992 – Pp : 383 – 405 .
- 7- Levine , R., Financial Intermediary Services and Growth , **Japanes ans Gnternational Economics Journal**, Vol .6 , 1992 , Pp: 383 – 405.
- 8- Meghan , A.; Beck , T.& Demiuargic, A., "Small and Medium Enterprises Across the Glabal :ANew Database " , **World Bank Policy Research**, Wotking Paper, No . 3127, August 2003, Pp:2-3.
- 9- Shinozaki , Shigerirs , " **Capital Market Financing For SMEs: A Growing Need in Emorging Asia** " , Asian Development Bank , Working Paper Series on Regional Economic Interation, 2014 ,Pp: 17-16 .

=====